

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٢

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتقويض السيد أ. د. م.

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات

وفقا لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها بسجل

حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقا لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع

الإسكان والمرافق - ورئيس اللجنة ؛

قصر :

(المادة الأولى)

حذف العقار رقم (٧٠) شارع ابن سندري برقم توثيق (٠١٠٣٠٠٠١٤٣٤) - حى الزيتون من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

إضافة العقار رقم (١) شارع الطبريسى مع كورنيش النيل برقم توثيق (٠٤٣٠٠٠٠٣٧٥) - حى السيدة زينب لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٢/٢/١٥

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ **عاصم عبد الحميد الجزار**